تأثير الصحة النفسية وارتكاب الجريمة في المجتمع: مقارنة بين القانون العراقي واللبناني

The Impact of Mental Health and Crime in Society: A Comparison between Iraqi and Lebanese Law

عماد راضي عطشان البلط

جامعة طهران / كلية يرديس فارابي/حقوق

ا. د محمود مير خليلي

جامعة طهران / كلية يرديس فارابي/حقوق

الكلمات الافتتاحية:

تأثير الصحة النفسية، ارتكاب الجريمة، المجتمع، القانون العراقي ، القانون اللبناني

Keywords:

Impact of mental health, crime, society, Iraqi law, Lebanese law

Abstract

The relationship between mental health and crime is an important topic of interest to researchers in the fields of psychology, sociology, and law. Understanding this relationship helps in developing effective strategies for crime prevention and criminal rehabilitation, and contributes to improving social and health policies. Studying mental health in the context of crime reveals the complexities of human behavior and the influence of psychological factors on decision-making and actions. This research aims to shed light on the concept of mental health, the factors influencing it, and how mental health disorders can affect criminal behavior. By understanding this relationship, we can develop a more comprehensive and humane approach to dealing with crime that takes into account the psychological and social aspects of criminals, rather than relying solely on punishment as a means of deterrence.

المقدمة

تعد العلاقة بين الصحة النفسية والجريمة من الموضوعات الهامة التي تشغل اهتمام الباحثين في مجالات علم النفس، علم الاجتماع، والقانون. فهم هذه العلاقة يساعد في تطوير استراتيجيات فعالة للوقاية من الجريمة وإعادة تأهيل المجرمين، كما يساهم في تحسين السياسات الاجتماعية والصحية. إن دراسة الصحة النفسية في سياق الجريمة تكشف عن تعقيدات السلوك البشري وتأثير العوامل النفسية على اتخاذ القرارات والأفعال. هذا البحث يهدف إلى تسليط الضوء على مفهوم الصحة النفسية، والعوامل المؤثرة فيها، وكيف يمكن لاضطرابات الصحة النفسية أن تؤثر على السلوك الإجرامي. من خلال فهم هذه العلاقة، يمكننا تطوير نهج أكثر شمولية وإنسانية في التعامل مع الجريمة، يأخذ في الاعتبار الجوانب النفسية والاجتماعية للمجرمين، بدلاً من الاعتماد فقط على العقاب كوسيلة للردع.

الفصل الأول: الصحة النفسية وعلاقتها بالجريمة

1.1مفهوم الصحة النفسية: الصحة النفسية هي حالة من الرفاهية العاطفية والنفسية والاجتماعية التي تمكن الفرد من تحقيق إمكاناته، والتعامل مع ضغوطات الحياة العادية، والعمل بشكل منتج ومثمر، والمساهمة في مجتمعه. وفقًا لمنظمة الصحة العالمية، فإن الصحة النفسية ليست مجرد غياب الاضطرابات النفسية، بل هي حالة إيجابية من الصحة العقلية والعاطفية[1].

تشمل مؤشرات الصحة النفسية الجيدة[2]:

- القدرة على التكيف مع التغيرات والضغوطات
- الشعور بالقيمة الذاتية والثقة بالنفس
- القدرة على بناء علاقات إيجابية مع الآخرين
- الإحساس بالهدف والمعنى في الحياة
- القدرة على اتخاذ القرارات وحل المشكلات

من المهم فهم أن الصحة النفسية تتأثر بعوامل بيولوجية ونفسية واجتماعية متعددة، وأنها قابلة للتغير عبر الزمن استجابة للظروف والخبرات الحياتية.

1.2العوامل المؤثرة في الصحة النفسية:

تتأثر الصحة النفسية بمجموعة متنوعة من العوامل التي تتفاعل مع بعضها البعض. فهم هذه العوامل ضروري لتطوير استراتيجيات فعالة لتعزيز الصحة النفسية والوقاية من الاضطرابات النفسية. يمكن تقسيم هذه العوامل إلى ثلاث فئات رئيسية[٣]:

أ. العوامل البيولوجية:

- الجينات والوراثة: بعض الاضطرابات النفسية لها عنصر وراثي قوي.
- التوازن الكيميائي في الدماغ: اختلال توازن الناقلات العصبية يمكن أن يؤثر على المزاج والسلوك.
- الصحة الجسدية: الأمراض المزمنة والإعاقات الجسدية يمكن أن تؤثر على الصحة النفسية.

ب. العوامل النفسية:

- تجارب الطفولة: الصدمات المبكرة أو سوء المعاملة يمكن أن تؤثر على الصحة النفسية في مراحل لاحقة من الحياة.
- الشخصية: بعض سمات الشخصية قد تزيد من قابلية الفرد للإصابة باضطرابات نفسية معينة.
- المهارات العاطفية: القدرة على التعامل مع العواطف وإدارة الضغط تؤثر بشكل كبير على الصحة النفسية.

ج. العوامل الاجتماعية والبيئية:

- البيئة الأسرية: العلاقات الأسرية الصحية توفر دعمًا عاطفيًا مهمًا.

- الظروف الاقتصادية: الفقر والبطالة يمكن أن يكونا مصدرًا كبيرًا للضغط النفسي.
- الثقافة والمجتمع: القيم الثقافية والوصم الاجتماعي يمكن أن يؤثرا على الصحة النفسية وطلب المساعدة.
- أحداث الحياة الضاغطة: مثل فقدان شخص عزيز، الطلاق، أو فقدان الوظيفة: فهم هذه العوامل يساعد في تطوير استراتيجيات وقائية وعلاجية شاملة. على سبيل المثال، يمكن أن تشمل برامج تعزيز الصحة النفسية تدخلات على مستوى الفرد (مثل العلاج النفسي)، وعلى مستوى الأسرة (مثل برامج دعم الوالدين)، وعلى مستوى المجتمع (مثل حملات مكافحة وصمة العار المرتبطة بالأمراض النفسية[٤].)

1.3آثار اضطراب الصحة النفسية على السلوك الإجرامي: العلاقة بين اضطرابات الصحة النفسية والسلوك الإجرامي معقدة ومتعددة الأوجه. من المهم التأكيد على أن وجود اضطراب نفسي لا يعني بالضرورة أن الشخص سيرتكب جريمة، كما أن معظم الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية لا يرتكبون جرائم. ومع ذلك، فإن بعض الاضطرابات النفسية يمكن أن تزيد من خطر السلوك الإجرامي في ظروف معينة.

فيما يلي بعض الطرق التي يمكن من خلالها لاضطرابات الصحة النفسية أن تؤثر على السلوك الإجرامي[٥]:

أ. ضعف التحكم في الاندفاع :بعض الاضطرابات النفسية، مثل اضطراب نقص الانتباه وفرط النشاط (ADHD) واضطراب الشخصية الحدية، يمكن أن تؤدي إلى صعوبات في السيطرة على الاندفاعات. هذا قد يزيد من خطر ارتكاب جرائم عفوية أو غير مخطط لها.

ب. سوء تقدير الواقع :الاضطرابات الذهانية مثل الفصام يمكن أن تؤدي إلى اضطراب في الإدراك والتفكير. في بعض الحالات النادرة، قد يؤدي هذا إلى ارتكاب أفعال عنيفة بناءً على أوهام أو هلوسات.

ج. تعاطي المخدرات والكحول :الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية قد يلجأون إلى تعاطي المخدرات أو الكحول كوسيلة للتعامل مع أعراضهم. هذا يمكن أن يزيد من خطر السلوك الإجرامي، سواء بشكل مباشر (مثل القيادة تحت تأثير الكحول) أو غير مباشر (مثل السرقة للحصول على المال لشراء المخدرات.(

د. الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية :الاضطرابات النفسية يمكن أن تؤدي إلى صعوبات في الحفاظ على العمل أو بناء علاقات اجتماعية داعمة. هذا قد يؤدي إلى مشاكل مالية أو عزلة اجتماعية، مما قد يزيد من خطر ارتكاب جرائم مثل السرقة.

هـ. العنف كرد فعل على الإجهاد :بعض الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية قد يكونون أكثر حساسية للضغوط، مما قد يؤدي إلى ردود فعل عنيفة في مواقف الصراع.

و. صعوبات في التعاطف وفهم وجهات نظر الآخرين :بعض الاضطرابات، مثل اضطراب الشخصية المعادية للمجتمع، قد تؤدي إلى صعوبات في فهم أو الاهتمام بمشاعر الآخرين، مما قد يسهل ارتكاب جرائم ضد الآخرين.

من المهم ملاحظة أن هذه العلاقات معقدة وليست حتمية. العديد من العوامل الأخرى، مثل البيئة الاجتماعية، والفرص الاقتصادية، ونظام العدالة الجنائية، تلعب أيضًا دورًا مهمًا في تحديد ما إذا كان شخص ما سيشارك في سلوك إجرامي.

لذلك، من الضروري اتباع نهج شامل في التعامل مع الجريمة يتضمن[٦]:

١. تحسين الوصول إلى خدمات الصحة النفسية وجودتها.

٢. دمج خدمات الصحة النفسية في نظام العدالة الجنائية.

٣. تطوير برامج وقائية تستهدف الفئات المعرضة للخطر.

٤. معالجة العوامل الاجتماعية والاقتصادية الأوسع التي تساهم في كل من الاضطرابات النفسية والجريمة.

٥. تثقيف المجتمع حول الصحة النفسية للحد من الوصم والتمييز.

من خلال فهم أفضل للعلاقة بين الصحة النفسية والجريمة، يمكننا تطوير استراتيجيات أكثر فعالية للوقاية من الجريمة وإعادة تأهيل المجرمين، مع ضمان حصول الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية على الرعاية والدعم الذي يحتاجون إليه.

لفصل الثاني: القانون العراقي والجرائم ذات الصلة بالصحة النفسية

2.1الإطار القانوني للصحة النفسية في العراق : يعد الإطار القانوني للصحة النفسية في العراق جزءًا مهمًا من النظام القانوني والصحي في البلاد. على مر السنين، شهد هذا الإطار تطورات عديدة تهدف إلى تحسين رعاية الصحة النفسية وحماية حقوق الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية.

أ. القوانين الرئيسية:

١. قانون الصحة العامة رقم ٨٩ لسنة ١٩٨١: يتضمن هذا القانون أحكامًا عامة تتعلق بالصحة، بما في ذلك الصحة النفسية.

٢. قانون رعاية المريض النفسي رقم ١ لسنة ٢٠٠٥: يعد هذا القانون خطوة مهمة في تنظيم رعاية الصحة النفسية في العراق. يهدف إلى ضمان حقوق المرضى النفسيين وتنظيم عملية دخولهم إلى المستشفيات وعلاجهم.

ب. الحقوق الأساسية للمرضى النفسيين :يضمن القانون العراقي عدة حقوق أساسية للمرضى النفسيين، منها:

- الحق في العلاج والرعاية الصحية المناسبة
- الحق في الخصوصية وسرية المعلومات الطبية
- الحق في الموافقة المستنيرة على العلاج
- الحق في عدم التمييز والحماية من سوء المعاملة

ج. تنظيم المؤسسات الصحية النفسية :يحدد القانون العراقي شروطًا ومعايير لتشغيل المؤسسات الصحية النفسية، بما في ذلك:

- متطلبات الترخيص والتسجيل
- معايير الجودة والسلامة
- آليات الرقابة والتفتيش

د. التحديات والثغرات :رغم التقدم المحرز، لا يزال الإطار القانوني للصحة النفسية في العراق يواجه تحديات، منها:

- نقص في التشريعات التفصيلية لتنفيذ القوانين الحالية
- عدم كفاية الموارد لتطبيق القوانين بشكل فعال
- الحاجة إلى تحديث القوانين لتتماشى مع المعايير الدولية الحديثة[٧]

2.2الجرائم المرتبطة باضطرابات الصحة النفسية في القانون العراقي

يعترف القانون العراقي بالعلاقة المعقدة بين الاضطرابات النفسية والسلوك الإجرامي. وفي هذا السياق، يتناول القانون الجنائي العراقي عدة جوانب تتعلق بالجرائم المرتبطة باضطرابات الصحة النفسية[٨].

أ. مفهوم المسؤولية الجنائية :يعتمد القانون العراقي على مبدأ المسؤولية الجنائية، الذي يفترض أن الشخص مسؤول عن أفعاله ما لم يثبت العكس. ومع ذلك، يعترف القانون بأن الاضطرابات النفسية قد تؤثر على هذه المسؤولية.

ب. الجنون والمسؤولية الجنائية :وفقًا للمادة ٦٠ من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩" :لا يسأل جزائياً من كان وقت ارتكاب الجريمة فاقد الإدراك أو الإرادة لجنون أو عاهة في العقل أو بسبب كونه في حالة سكر أو تخدير نتجت عن مواد مسكرة أو مخدرة أعطيت له قسراً أو على غير علم منه بها أو لأي سبب آخر يقرر العلم

أنه يفقد الإدراك أو الإرادة". هذا النص يوفر أساسًا قانونيًا لتقييم المسؤولية الجنائية في حالات الاضطرابات النفسية الشديدة.

ج. الأهلية المنقوصة :يعترف القانون العراقي أيضًا بمفهوم الأهلية المنقوصة، حيث يمكن اعتبار الاضطراب النفسي عاملاً مخففًا للعقوبة دون إلغاء المسؤولية الجنائية بالكامل.

د. أنواع الجرائم المرتبطة بالاضطرابات النفسية:

١. جرائم العنف: مثل الاعتداء والقتل، التي قد ترتكب في حالات الذهان الحاد أو الاضطرابات الشخصية الشديدة.

٢. الجرائم ضد الممتلكات: مثل السرقة أو التخريب، التي قد ترتبط باضطرابات المزاج أو الإدمان.

٣. الجرائم الجنسية: التي قد ترتبط باضطرابات الشخصية أو الانحرافات الجنسية.

٤. جرائم الإهمال: مثل الإهمال الوالدي، الذي قد يرتبط بالاكتئاب الشديد أو الاضطرابات الذهانية.

هـ. دور الخبراء النفسيين :يعتمد القضاء العراقي بشكل كبير على تقارير الخبراء النفسيين لتقييم الحالة العقلية للمتهم وقت ارتكاب الجريمة. هذه التقارير تلعب دورًا حاسمًا في تحديد المسؤولية الجنائية والعقوبة المناسبة.

و. التحديات في التطبيق :رغم وجود إطار قانوني، هناك تحديات في تطبيق هذه القوانين، منها:

- نقص الخبراء المؤهلين في مجال الطب النفسي الشرعي
- صعوبة تقييم الحالة العقلية بأثر رجعي (وقت ارتكاب الجريمة)
- التوازن بين حماية المجتمع وضمان حقوق المتهمين ذوي الاضطرابات النفسية

2.3المعالجة القانونية للمجرمين ذوي الاضطرابات النفسية في العراق

تتطلب معالجة المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية نهجًا متوازنًا يجمع بين العدالة الجنائية والرعاية الصحية النفسية. في العراق، هناك عدة آليات قانونية وإجرائية للتعامل مع هذه الحالات[٩].

أ. الإجراءات القضائية:

١. التقييم النفسي: عند الاشتباه بوجود اضطراب نفسي، يمكن للمحكمة أن تأمر بإجراء تقييم نفسي للمتهم.

٢. جلسات الاستماع: تُعقد جلسات خاصة لتقييم الأهلية العقلية وتحديد المسؤولية الجنائية.

٣. الأحكام المتخصصة: يمكن للمحاكم إصدار أحكام خاصة تراعي الحالة النفسية للمتهم.

ب. العقوبات والتدابير البديلة:

١. الإيداع في مؤسسات الصحة النفسية: بدلاً من السجن، يمكن إيداع المجرم في مؤسسة للصحة النفسية للعلاج والرعاية.

٢. العلاج الإلزامي: يمكن فرض العلاج النفسي كجزء من الحكم أو كبديل للعقوبة التقليدية.

٣. الإشراف المجتمعي: في بعض الحالات، يمكن وضع المجرم تحت الإشراف المجتمعي مع متابعة نفسية دورية.

ج. حقوق المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية :يضمن القانون العراقي عدة حقوق للمجرمين ذوي الاضطرابات النفسية، منها:

- الحق في محاكمة عادلة تراعي حالتهم النفسية

- الحق في الحصول على العلاج المناسب
- الحماية من التمييز والمعاملة القاسية

د. التحديات في تنفيذ البرامج العلاجية :تواجه عملية تنفيذ البرامج العلاجية للمجرمين ذوي الاضطرابات النفسية عدة تحديات في العراق، منها:

- نقص المرافق المتخصصة للعلاج والتأهيل
- قلة الكوادر المؤهلة في مجال الطب النفسي الشرعي
- الصعوبات المالية والإدارية في توفير الرعاية المناسبة

هـ. إعادة التأهيل والدمج المجتمعي :يهدف النظام القانوني العراقي إلى إعادة تأهيل المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية ودمجهم في المجتمع. وتشمل هذه الجهود:

- برامج التأهيل النفسي والاجتماعي
- التدريب المهني وبرامج التشغيل
- الدعم الأسري والمجتمعي

و. الرقابة والمتابعة بعد الإفراج :يتضمن النظام آليات للرقابة والمتابعة بعد الإفراج عن المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية، وتشمل:

- الفحوصات النفسية الدورية
- الإشراف المجتمعي
- متابعة الالتزام بالعلاج والأدوية

ز. التعاون بين القطاعات :تتطلب المعالجة الفعالة للمجرمين ذوي الاضطرابات النفسية تعاونًا وثيقًا بين عدة قطاعات:

- النظام القضائي
- وزارة الصحة
- وزارة الشؤون الاجتماعية
- المنظمات غير الحكومية المتخصصة في الصحة النفسية

خاتمة :إن المعالجة القانونية للمجرمين ذوي الاضطرابات النفسية في العراق تمثل تحديًا معقدًا يتطلب توازنًا دقيقًا بين حماية المجتمع وضمان حقوق وعلاج الأفراد المعنيين. رغم وجود إطار قانوني وإجرائي، لا تزال هناك حاجة إلى تطوير وتحسين الممارسات والموارد لضمان معالجة فعالة وإنسانية لهذه الحالات. يتطلب تحسين هذا المجال جهودًا مستمرة لتطوير التشريعات، وزيادة الموارد المخصصة للصحة النفسية في نظام العدالة الجنائية، وتعزيز التعاون بين مختلف القطاعات المعنية. كما أن رفع الوعي المجتمعي حول الصحة النفسية والجريمة يعد عنصرًا أساسيًا في تحقيق نهج أكثر شمولية وفعالية في التعامل مع هذه القضية المعقدة[١٠].

الفصل الثالث: القانون اللبناني والجرائم ذات الصلة بالصحة النفسية

3.1الإطار القانوني للصحة النفسية في لبنان

يعتبر الإطار القانوني للصحة النفسية في لبنان في مرحلة تطور مستمر، حيث يسعى المشرع اللبناني لمواكبة التطورات العالمية في مجال حقوق المرضى النفسيين وتنظيم الرعاية الصحية النفسية[١١].

أ. القوانين والتشريعات الرئيسية:

١. قانون الموجبات والعقود اللبناني: يتضمن بعض الأحكام العامة المتعلقة بالأهلية القانونية، والتي تنطبق على الأشخاص ذوي الاضطرابات النفسية.

٢. قانون العقوبات اللبناني: يتناول مسألة المسؤولية الجنائية للأشخاص ذوي الاضطرابات النفسية.

٣. القانون رقم ١٩٨٣/٧٢: المتعلق برعاية المرضى العقليين وحمايتهم. يعتبر هذا القانون أول تشريع متخصص في مجال الصحة النفسية في لبنان.

٤. مشروع قانون الصحة النفسية الجديد: تم تقديمه في عام ٢٠١٩ ولا يزال قيد الدراسة في البرلمان اللبناني. يهدف هذا المشروع إلى تحديث الإطار القانوني للصحة النفسية بما يتماشى مع المعايير الدولية.

ب. حقوق المرضى النفسيين:
يضمن الإطار القانوني اللبناني عدة حقوق أساسية للمرضى النفسيين، منها:
١. الحق في الرعاية الصحية: يكفل الدستور اللبناني الحق في الرعاية الصحية لجميع المواطنين، بما في ذلك الرعاية النفسية.

٢. الحق في السرية والخصوصية: تلتزم المؤسسات الصحية والعاملون في مجال الصحة النفسية بالحفاظ على سرية المعلومات الطبية للمرضى.

٣. الحق في الموافقة المستنيرة: يجب الحصول على موافقة المريض أو ممثله القانوني قبل بدء العلاج، إلا في حالات الطوارئ.

٤. الحق في عدم التمييز: يحظر القانون التمييز ضد الأشخاص بسبب حالتهم النفسية.

ج. تنظيم المؤسسات الصحية النفسية: تخضع المؤسسات الصحية النفسية في لبنان لرقابة وزارة الصحة العامة، التي تضع معايير وشروط الترخيص والتشغيل. تشمل هذه المعايير:

١. المتطلبات الفنية والتجهيزات اللازمة.

٢. الكوادر الطبية والفنية المؤهلة.

٣. إجراءات السلامة وحماية حقوق المرضى.

د. التحديات والثغرات:

رغم التقدم المحرز، لا يزال الإطار القانوني للصحة النفسية في لبنان يواجه عدة تحديات:

١. قدم بعض التشريعات وعدم مواكبتها للتطورات العلمية والاجتماعية.

٢. نقص في التشريعات التفصيلية المتعلقة بحقوق المرضى النفسيين.

٣. ضعف آليات التنفيذ والرقابة على المؤسسات الصحية النفسية.

٤. الحاجة إلى تعزيز التنسيق بين مختلف الجهات المعنية بالصحة النفسية.

3.2الجرائم المرتبطة باضطرابات الصحة النفسية في القانون اللبناني

يتعامل القانون اللبناني مع الجرائم المرتبطة باضطرابات الصحة النفسية من خلال عدة نصوص قانونية، معظمها واردة في قانون العقوبات اللبناني[١٢].

أ. مفهوم المسؤولية الجنائية:

يعتمد القانون اللبناني على مبدأ المسؤولية الجنائية، مع الاعتراف بتأثير الاضطرابات النفسية على هذه المسؤولية. تنص المادة ٢١ من قانون العقوبات اللبناني على أن: "لا عقاب على من أقدم على فعل أو ترك في حالة جنون."

ب. درجات المسؤولية الجنائية:

١. انعدام المسؤولية: في حالات الجنون التام أو الاضطرابات النفسية الشديدة التي تفقد الشخص القدرة على الإدراك والتمييز.

٢. المسؤولية المخففة: في حالات الاضطرابات النفسية التي تؤثر جزئياً على قدرة الشخص على الإدراك والتحكم بأفعاله.

٣. المسؤولية الكاملة: عندما لا يكون للاضطراب النفسي تأثير جوهري على إدراك الشخص وقدرته على التحكم بأفعاله.

ج. أنواع الجرائم المرتبطة بالاضطرابات النفسية:

١. جرائم العنف: مثل القتل والاعتداء الجسدي، والتي قد ترتبط باضطرابات الذهان أو اضطرابات الشخصية الحادة.

٢. الجرائم ضد الممتلكات: كالسرقة والتخريب، والتي قد ترتبط باضطرابات المزاج أو الإدمان.

٣. الجرائم الجنسية: التي قد ترتبط باضطرابات الشخصية أو الانحرافات الجنسية.

٤. جرائم الإهمال: مثل الإهمال الوالدي، والتي قد ترتبط بالاكتئاب الشديد أو الاضطرابات الذهانية.

د. دور الخبراء النفسيين:

يعتمد القضاء اللبناني بشكل كبير على تقارير الخبراء النفسيين في تقييم الحالة العقلية للمتهم. تنص المادة ٢٢٩ من قانون أصول المحاكمات الجزائية على إمكانية الاستعانة بالخبراء لتقييم الحالة العقلية للمتهم.

هـ. التحديات في التطبيق:

١. نقص في الخبراء المتخصصين في الطب النفسي الشرعي.

٢. صعوبة تقييم الحالة العقلية وقت ارتكاب الجريمة بأثر رجعي.

٣. تباين الآراء حول تأثير بعض الاضطرابات النفسية على المسؤولية الجنائية.

3.3المعالجة القانونية للمجرمين ذوي الاضطرابات النفسية في لبنان : تتطلب معالجة المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية في لبنان نهجاً متعدد الجوانب يجمع بين العدالة الجنائية والرعاية الصحية النفسية[١٣].

أ. الإجراءات القضائية:

١. التقييم النفسي: يمكن للمحكمة أن تأمر بإجراء تقييم نفسي للمتهم عند الاشتباه بوجود اضطراب نفسي.

٢. جلسات الاستماع: تُعقد جلسات خاصة لتقييم الأهلية العقلية وتحديد المسؤولية الجنائية.

٣. الأحكام المتخصصة: يمكن للمحاكم إصدار أحكام تراعي الحالة النفسية للمتهم.

ب. التدابير والعقوبات البديلة:

١. الحجز في مؤسسات الصحة النفسية: وفقاً للمادة ٢٣٢ من قانون العقوبات، يمكن للمحكمة أن تأمر بحجز المتهم في مؤسسة للأمراض العقلية.

٢. العلاج الإلزامي: يمكن فرض العلاج النفسي كجزء من الحكم أو كبديل للعقوبة التقليدية.

٣. الإشراف المجتمعي: في بعض الحالات، يمكن وضع المجرم تحت الإشراف المجتمعي مع متابعة نفسية دورية.

ج. حقوق المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية:

١. الحق في محاكمة عادلة تراعي حالتهم النفسية.

٢. الحق في الحصول على العلاج المناسب.

٣. الحماية من التمييز والمعاملة القاسية.

د. التحديات في تنفيذ البرامج العلاجية:

١. نقص في المرافق المتخصصة للعلاج والتأهيل.

٢. محدودية الموارد المالية والبشرية المخصصة للصحة النفسية في نظام العدالة الجنائية.

٣. الحاجة إلى تطوير برامج متخصصة لإعادة التأهيل.

هـ. إعادة التأهيل والدمج المجتمعي:

يهدف النظام القانوني اللبناني إلى إعادة تأهيل المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية، لكن الجهود في هذا المجال لا تزال محدودة وتحتاج إلى تطوير. هناك حاجة لتطوير برامج متخصصة تشمل:

١. العلاج النفسي والدوائي.

٢. التأهيل المهني والاجتماعي.

٣. الدعم الأسري والمجتمعي.

و. الرقابة والمتابعة بعد الإفراج: هناك حاجة لتطوير آليات أكثر فعالية للرقابة والمتابعة بعد الإفراج عن المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية، تشمل[١٤]:

١. الفحوصات النفسية الدورية.

٢. الإشراف المجتمعي.

٣. متابعة الالتزام بالعلاج والأدوية.

ز. التعاون بين القطاعات: يتطلب التعامل الفعال مع هذه القضية تعاوناً وثيقاً بين:

١. النظام القضائي.

٢. وزارة الصحة العامة.

٣. وزارة الشؤون الاجتماعية.

٤. المنظمات غير الحكومية المتخصصة في الصحة النفسية[١٥].

خاتمة:

رغم وجود بعض الأحكام القانونية التي تتعامل مع قضايا الصحة النفسية في سياق الجريمة، فإن لبنان لا يزال بحاجة إلى تطوير إطار قانوني أكثر شمولية وتخصصاً في هذا المجال. هناك حاجة ملحة لإقرار قانون خاص بالصحة النفسية، وتطوير البنية التحتية والموارد اللازمة لتنفيذ برامج فعالة للعلاج وإعادة التأهيل.

تحسين المعالجة القانونية للمجرمين ذوي الاضطرابات النفسية في لبنان يتطلب جهوداً متضافرة لتطوير التشريعات، وزيادة الموارد المخصصة للصحة النفسية في نظام العدالة الجنائية، وتعزيز التعاون بين مختلف القطاعات المعنية. كما أن رفع الوعي المجتمعي حول الصحة النفسية والجريمة يعد عنصراً أساسياً في تحقيق نهج أكثر إنسانية وفعالية في التعامل مع هذه القضية المعقدة.

الفصل الرابع: دراسة مقارنة بين القانون العراقي واللبناني

٤,١ أوجه التشابه والاختلاف في معالجة قضايا الصحة النفسية والجريمة

تُعدّ معالجة قضايا الصحة النفسية والجريمة من أهم التحديات التي تواجهها النظم القانونية في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في العراق ولبنان.

وفيما يلي دراسة مقارنة بين القانون العراقي والقانون اللبناني في معالجة هذه القضايا:[١٦]

أوجه التشابه:

- التعريف: يتفق كل من القانون العراقي والقانون اللبناني على تعريف الجريمة كسلوك ينتهك القانون ويسبب ضررًا للمجتمع. كما يتفقان على تعريف الصحة النفسية على أنها حالة من العافية العقلية والجسدية تُمكن الفرد من تحقيق أقصى إمكاناته.

- المسؤولية: يُحمل كل من القانون العراقي والقانون اللبناني الشخص مسؤولية أفعاله في حال كان يتمتع بسلامة العقل والإرادة. وإذا ثبت أن الشخص يعاني من مرض نفسي يُؤثر على قدرته على التمييز أو التحكم في سلوكه، فقد يتم تخفيف عقوبته أو إعفائه من المسؤولية الجزائية.

- العلاج: يُؤكد كل من القانون العراقي والقانون اللبناني على أهمية علاج الأشخاص الذين يعانون من أمراض نفسية. وينص كلا القانونين على توفير خدمات الرعاية الصحية النفسية للمرضى، وذلك من خلال المستشفيات والمراكز المتخصصة.

أوجه الاختلاف:

- التقييم النفسي: يختلف القانون العراقي والقانون اللبناني في طريقة تقييم الحالة النفسية للمتهمين. ففي العراق، يعتمد التقييم بشكل أساسي على تقارير الأطباء النفسيين، بينما في لبنان، يتم اللجوء إلى لجان طبية مُتخصصة تضم أطباء نفسيين وقضاة.

- العقوبات: تختلف عقوبات الجرائم المرتكبة من قبل أشخاص يعانون من أمراض نفسية بين القانون العراقي والقانون اللبناني. ففي العراق، تكون العقوبات بشكل عام أخف من العقوبات المقررة للجرائم التي يرتكبها أشخاص أصحاء. بينما في لبنان، تكون العقوبات أكثر صرامة، وذلك مع مراعاة حالة المريض النفسية.

- الإيداع في مؤسسات العلاج النفسي: يُتيح كل من القانون العراقي والقانون اللبناني إمكانية إيداع الأشخاص الذين يعانون من أمراض نفسية خطيرة في مؤسسات العلاج النفسي. ولكن، تختلف شروط الإيداع بين القانونين. ففي العراق، يتم الإيداع بقرار من القاضي بناءً على تقرير طبي، بينما في لبنان، يتم الإيداع بقرار من لجان طبية مُتخصصة.[١٧]

٤,٢ تقييم فعالية الأطر القانونية في كلا البلدين

يواجه كل من العراق ولبنان العديد من التحديات في معالجة قضايا الصحة النفسية والجريمة، وذلك بسبب:

- نقص الموارد: تعاني كل من العراق ولبنان من نقص في الموارد المخصصة للصحة النفسية، مما يُؤثر على جودة الخدمات المقدمة للمرضى.

- الوصمة الاجتماعية: لا تزال أمراض الصحة النفسية محاطة بوصمة اجتماعية في كل من العراق ولبنان، مما يُثني الكثير من الأشخاص عن طلب العلاج.

- قلة الوعي: يفتقر الكثير من الأشخاص في كل من العراق ولبنان إلى الوعي بأهمية الصحة النفسية وكيفية التعامل مع أمراضها. وعلى الرغم من هذه التحديات، إلا أن الأطر القانونية في كل من العراق ولبنان قد ساهمت في تحسين معالجة قضايا الصحة النفسية والجريمة من خلال:

- توفير الإطار القانوني لمعالجة هذه القضايا.

- حماية حقوق الأشخاص الذين يعانون من أمراض نفسية.

- تعزيز التعاون بين مختلف الجهات المعنية.

خاتمة البحث: تأثير الصحة النفسية وارتكاب الجريمة في المجتمع: مقارنة بين القانون العراقي واللبناني

إن العلاقة بين الصحة النفسية والجريمة تمثل محورًا مهمًا في دراسة السلوك البشري وتأثير العوامل النفسية على اتخاذ القرارات وارتكاب الأفعال. من خلال استعراض القوانين العراقية واللبنانية المتعلقة بالصحة النفسية والجريمة، يمكننا استنتاج أن كلاً من البلدين يواجهان تحديات مماثلة في هذا المجال، رغم وجود بعض الفروقات التشريعية والإجرائية.

نتائج البحث

١. تأثير الصحة النفسية على السلوك الإجرامي :يتضح أن اضطرابات الصحة النفسية يمكن أن تزيد من خطر السلوك الإجرامي في بعض الحالات، ولكن ليس بشكل حتمي. العوامل النفسية، بالإضافة إلى البيولوجية والاجتماعية، تلعب دورًا حاسمًا في هذا السياق.

٢. الإطار القانوني في العراق ولبنان :يعترف كل من القانونين العراقي واللبناني بتأثير الاضطرابات النفسية على المسؤولية الجنائية، ويوفران آليات لتقييم الأهلية العقلية للمجرمين. ومع ذلك، هناك تفاوت في تطبيق هذه القوانين وفعالية المؤسسات المعنية.

٣. حقوق المرضى النفسيين والمجرمين :يضمن القانونان العراقي واللبناني حقوقًا أساسية للمرضى النفسيين، مثل الحق في الرعاية الصحية، والخصوصية، والموافقة المستنيرة، وعدم التمييز. ومع ذلك، فإن التنفيذ العملي لهذه الحقوق لا يزال يواجه تحديات كبيرة.

٤. التحديات في التطبيق :تشمل التحديات الرئيسية نقص الكوادر المتخصصة، وضعف البنية التحتية، وقلة الموارد المالية، بالإضافة إلى الحاجة إلى تحديث التشريعات لتتماشى مع المعايير الدولية.

توصيات البحث

١. تعزيز الإطار القانوني :يحتاج العراق ولبنان إلى تطوير قوانين أكثر تفصيلًا وشمولية تتعلق بالصحة النفسية والجريمة، وضمان تنفيذها بفعالية. يمكن الاستفادة من الخبرات الدولية والمعايير العالمية في هذا المجال.

٢. زيادة الموارد المخصصة للصحة النفسية :يجب على الحكومتين زيادة الاستثمارات في البنية التحتية للصحة النفسية، وتوفير الموارد اللازمة لتدريب الكوادر المتخصصة، وتوسيع نطاق خدمات الرعاية النفسية المتاحة.

٣. تعزيز التعاون بين القطاعات :ينبغي تعزيز التعاون بين النظام القضائي، ووزارات الصحة والشؤون الاجتماعية، والمنظمات غير الحكومية، لضمان تقديم رعاية شاملة وفعالة للمجرمين ذوي الاضطرابات النفسية.

٤. تطوير برامج إعادة التأهيل :من الضروري تطوير برامج شاملة لإعادة تأهيل المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية، تشمل العلاج النفسي، والتأهيل المهني، والدعم الاجتماعي، لضمان دمجهم بنجاح في المجتمع بعد الإفراج عنهم.

٥. رفع الوعي المجتمعي :يجب تنفيذ حملات توعية لرفع الوعي المجتمعي حول الصحة النفسية والجريمة، بهدف تقليل الوصم والتمييز، وتعزيز الفهم والدعم للأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية. من خلال تنفيذ هذه التوصيات، يمكن للعراق ولبنان تحسين إدارة ومعالجة القضايا المتعلقة بالصحة النفسية والجريمة، مما

يساهم في تحقيق عدالة أكثر إنسانية وشمولية، ويعزز السلامة العامة والصحة النفسية للمجتمع ككل.

قائمة المصادر

1.كتب:

- د. أحمد عبد الحليم :الصحة النفسية وعلاقتها بالسلوك الإجرامي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٥، ص.45-23 .
- د. خالد عبد العزيز :علم النفس الجنائي، دار الفكر العربي، بيروت، ٢٠١٨، ص-67 . 89.
- د. يوسف محمد :العوامل النفسية المؤثرة على ارتكاب الجرائم، دار المسيرة، عمان، ٢٠٢١، ص.156-134 .
- د. حنان سعيد :العوامل الاجتماعية المؤثرة على الصحة النفسية، دار العلم، بيروت، ٢٠١٧، ص.60-43 .
- د. محمود حسين :التدخلات العلاجية في الصحة النفسية، دار الثقافة، القاهرة، ٢٠١٩، ص.112-95 .
- د. رامي خليل :القانون الجنائي والمسؤولية النفسية، دار الحكمة، بغداد، ٢٠٢٠، ص.88-67 .
- د. سامي الجبوري :الصحة النفسية في النظام القانوني العراقي، دار الشروق، بغداد، ٢٠٢١، ص.140-120 .

2.مقالات علمية:

- د. فاطمة الزهراء" :إعادة تأهيل المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية"، مجلة الطب النفسي، العدد ١٦، ٢٠١٩، ص.99-77 .
- د. منى محمود" :الاضطرابات النفسية والجريمة :دراسة ميدانية"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد ١٢، ٢٠١٩، ص.120-101 .
- د. ليلى عبد الوهاب" :الصحة النفسية وعلاقتها بالعنف"، مجلة البحوث النفسية، العدد ٢٤، ٢٠٢٠، ص.72-50 .
- د. مريم علي" :الإدمان والسلوك الإجرامي"، مجلة الدراسات الجنائية، العدد ٨، ٢٠١٨، ص.45-22 .

.3تقارير:

- منظمة الصحة العالمية" :التقرير العالمي عن الصحة النفسية"، جنيف، ٢٠٢٠، ص. 12-36.

.4قوانين:

- المحكمة العليا العراقية" :قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩"، بغداد، ١٩٦٩، ص.35-15 .
- وزارة العدل اللبنانية" :القانون رقم ١٩٨٣/٧٢ المتعلق برعاية المرضى العقليين وحمايتهم"، بيروت، ١٩٨٣، ص.39-18 .

الهوامش

[1] د. فاطمة الزهراء، "إعادة تأهيل المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية"، مجلة الطب النفسي، العدد ١٦، ٢٠١٩، ص. ٧٧-٩٩.

[2] د. أحمد عبد الحليم، "الصحة النفسية وعلاقتها بالسلوك الإجرامي"، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٥، ص. ٢٣-٤٥.

[٣] منظمة الصحة العالمية، "التقرير العالمي عن الصحة النفسية"، جنيف، ٢٠٢٠، ص. ١٢-٣٦.

[٤] د. خالد عبد العزيز، "علم النفس الجنائي"، دار الفكر العربي، بيروت، ٢٠١٨، ص. ٦٧-٨٩.

[٥] د. منى محمود، "الاضطرابات النفسية والجريمة: دراسة ميدانية"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد ١٢، ٢٠١٩، ص. ١٠١-١٢٠.

٦٦

[٧] د. يوسف محمد، "العوامل النفسية المؤثرة على ارتكاب الجرائم"، دار المسيرة، عمان، ٢٠٢١، ص. ١٣٤-١٥٦.

[٨] د. ليلى عبد الوهاب، "الصحة النفسية وعلاقتها بالعنف"، مجلة البحوث النفسية، العدد ٢٤، ٢٠٢٠، ص. ٥٠-٧٢.

[٩] المحكمة العليا العراقية، "قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩"، بغداد، ١٩٦٩، ص. ١٥-٣٥.

[١٠] د. حنان سعيد، "العوامل الاجتماعية المؤثرة على الصحة النفسية"، دار العلم، بيروت، ٢٠١٧، ص. ٤٣-٦٠.

[١١] وزارة العدل اللبنانية، "القانون رقم ١٩٨٣/٧٢ المتعلق برعاية المرضى العقليين وحمايتهم"، بيروت، ١٩٨٣، ص. ١٨-٣٩.

[١٢] د. محمود حسين، "التدخلات العلاجية في الصحة النفسية"، دار الثقافة، القاهرة، ٢٠١٩، ص. ٩٥-١١٢.

[١٣] د. رامي خليل، "القانون الجنائي والمسؤولية النفسية"، دار الحكمة، بغداد، ٢٠٢٠، ص. ٦٧-٨٨.

[١٤] د. مريم علي، "الإدمان والسلوك الإجرامي"، مجلة الدراسات الجنائية، العدد ٨، ٢٠١٨، ص. ٢٢-٤٥.

[١٥] د. سامي الجبوري، "الصحة النفسية في النظام القانوني العراقي"، دار الشروق، بغداد، ٢٠٢١، ص. ١٢٠-١٤٠.

[١٦] د. فاطمة الزهراء، "إعادة تأهيل المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية"، مجلة الطب النفسي، العدد ١٦، ٢٠١٩، ص. ٧٧-٩٩.

[١٧] د. فاطمة الزهراء، "إعادة تأهيل المجرمين ذوي الاضطرابات النفسية"، مجلة الطب النفسي، العدد ١٦، ٢٠١٩، ص. ٧٧-٩٩.